




SAICM/ICCM.2/INF/5

Distr.: General
17 December 2008

Arabic
Original: English



المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية
الدورة الثانية
جنيف، ١١ - ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٩
البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت*
التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية

تقرير الدورة السادسة للمنتدى الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية^(١)

مذكرة من الأمانة

تشرف الأمانة بأن تعمم لعلم المؤتمر الملخص التنفيذي لتقرير الدورة السادسة للمنتدى الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية، الذي عقد في داكار من ١٥ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨. ويمكن الإطلاع على التقرير الكامل في الموقع <http://www.who.int/ifcs/documents/forums/forum6/report/en/index.html>.

* SAICM/ICCM.2/1

(١) يستنسخ الملخص التنفيذي في الشكل الذي ورد به ولم يتم تحريره رسمياً.

310309

K0843017

لدواعي الاقتصاد في النفقات طبعت نسخ محدودة من هذه الوثيقة، ويرجى من المندوبين التفضل بإحضار نسخهم للاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

المرفق



المحفل الحكومي الدولي المعني بالسلامة
الكيميائية
الشراكة الدولية للسلامة الكيميائية
الإسهام في تحقيق هدف عام ٢٠٢٠

IFCS/FORUM-VI/07w
الأصل: بالإنكليزية
١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨

المحفل السادس

الدورة السادسة

للمحفل الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية

داكار، السنغال

١٥-١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨

التقرير الختامي

الموجز

الموجز

مقدمة

قرار داكار بشأن مستقبل المحفل الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية

بيان داكار بشأن المواد النانوية المصنعة

توصيات داكار بشأن الإحلال والبدائل

قرار داكار بشأن إزالة الرصاص من الدهانات

النقل الدولي للرصاص والكاديوم عبر التجارة: قلق دولي؟ - ملخص بيان الرئيس

توصيات داكار بشأن السيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل: عناصر
رئيسية لاستراتيجيات تخفيض مخاطر مبيدات الهوام

الموجز

مقدمة

انعقدت الدورة السادسة للمحفل الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية (المحفل السادس) من ١٥ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ في داكار، واستضافتها حكومة السنغال. وشارك في هذه الدورة واحدة وسبعون حكومة وممثلون عن اثنتي عشرة منظمة حكومية دولية وممثلون عن تسع وثلاثين منظمة غير حكومية.

ويعد المحفل الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية (اختصاراً: المحفل) آلية تشاركية ابتكارية الغرض منها توفير ساحة مفتوحة وشفافة وجامعة لمناقشة مسائل الاهتمام المشترك والمسائل الجديدة والمستجدة. وكان الوعي العام بالجوانب الصعبة والخلافية لمسألة إدارة المواد الكيميائية، هو وشعور جميع أصحاب المصلحة بالمسؤولية عن اتخاذ الإجراءات اللازمة لتهيئة مستقبل أفضل، أساس إنشاء هذا المحفل لكي يجد الحلول العملية. وهكذا يضطلع المحفل بدور فريد من نوعه ومتعدد الأوجه بوصفه محفلاً مرناً يشدذ الأفكار بطريقة شفافة وقيم التواصل بين الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، بما فيها هيئات القطاع الخاص. وتشمل وظائفه أيضاً تعزيز فهم المسائل. وهو بوصفه تحالفاً عريضاً بين جميع أصحاب المصلحة يوفر آلية لمناقشة مسائل الاهتمام المشترك والمسائل الجديدة والمستجدة في مجال الإدارة الحسنة للمواد الكيميائية. وقد نشأ هذا التحالف في عام ١٩٩٤ بقرار من المؤتمر الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية، الذي عقده كل من منظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية استجابة لتوصية أصدرها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، المعقود في ريو دي جانيرو بالبرازيل في عام ١٩٩٢. وقد أفلح هذا المحفل في الجمع بين أصحاب المصلحة وجميع قطاعات المجتمع لدراسة وحل مشاكل السلامة الكيميائية الوطنية والإقليمية والعالمية. وهذه الدورة السادسة ليست سوى لبنة أخرى في صرح عتيد لتحسين إدارة المواد الكيميائية في جميع البلدان.

وقد اختير شعار هذا المحفل السادس "الشراكة العالمية من أجل السلامة الكيميائية تسهم في تحقيق مرمى عام ٢٠٢٠" لتجديد التركيز على الدور المتكامل الذي ينبغي أن تؤديه الشركات لبلوغ المرمى الذي قرره مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وهو التوصل في موعد أقصاه عام ٢٠٢٠ إلى استخدام

وإنتاج المواد الكيميائية بطرق تؤدي إلى التقليل إلى أدنى حد من الآثار البالغة الضرر بالصحة البشرية والبيئة. والسند الأساسي لأعمال هذا المحفل هو تمكين جميع أصحاب المصلحة من المشاركة في هذا الحوار بهدف تفهم المسائل وقلق الجميع. ولذلك فإن إسهام جميع أصحاب المصلحة المعنيين مهم لصياغة الحلول والإجراءات والاستراتيجيات العملية لمعالجة المسائل وتبديد المخاوف التي يسببها استعمال المواد الكيميائية الخطرة. وابتداءً من التوجيهات التي قدمها المشاركون في المحفل الخامس، وبناءً على الدعوة التي وجهها المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية المعقود في شباط/فبراير ٢٠٠٦، فتح المحفل السادس الفرصة أمام البلدان وسائر أصحاب المصلحة لتحديد أولويات المواضيع والتركيز على الاحتياجات الخاصة وتبديد المخاوف من أجل تحسين إدارة المواد الكيميائية. ولذلك اشتملت مواضيع الجلسات العامة في المحفل السادس على ما يلي: التكنولوجيا النانوية والمواد النانوية المصنعة: الفرص والتحديات؛ والإحلال والبدائل؛ والنقل الدولي للرصاص والكاديوم عبر التجارة: قلق دولي؟؛ والسيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل: عناصر رئيسية لاستراتيجيات تخفيض مخاطر مبيدات الهوام.

وتشكل قرارات المحفل السادس وتوصياته والإجراءات التي اتفق عليها إسهاماً عظيماً في الجهود العالمية الرامية إلى تحسين الإدارة السليمة للمواد الكيميائية، بما في ذلك الإسهام في تنفيذ النهج الاستراتيجي إزاء الإدارة الدولية للمواد الكيميائية وفي عقد الدورة الثانية للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في أيار/مايو ٢٠٠٩. وستعرض حصائل المحفل السادس على الدورة الثانية للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية وعلى الهيئات والمنظمات الأخرى للنظر فيها واتخاذ الإجراءات اللازمة.

وتتضمن فروع هذا التقرير التالية قرارات المحفل السادس وتوصياته والإجراءات التي اتفق عليها.

قرار داكار بشأن مستقبل المحفل الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية

المحفل الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية المنعقد في دورته السادسة،

وقد اجتمع في داكار من ١٥ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ بدعوة من حكومة السنغال،

وإن يضع في اعتباره النهج الاستراتيجي إزاء الإدارة الدولية للمواد الكيميائية الذي أقره المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٦،

وإن يعترف بالإسهام في المرمى المحدد في الفقرة ٢٣ من خطة التنفيذ التي وضعها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وهو "أن يكفل بحلول عام ٢٠٢٠ استخدام وإنتاج المواد الكيميائية بطرق تؤدي إلى تقليل الآثار البالغة الضرر بالصحة البشرية والبيئة"،

وإن يشير إلى قرار المحفل الخامس بشأن مستقبل المحفل الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية بإنشاء فريق عامل لتحضير مشروع قرار بشأن دور ووظائف المحفل في المستقبل، وخيارات ترتيباته الإدارية، والنظر في إقامة أمانة مشتركة بينه وبين النهج الاستراتيجي إزاء الإدارة الدولية للمواد الكيميائية، مع مراعاة توافي الأزواجية، وإمكانية إنشاء علاقة بينه وبين المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية، وإسهامه في تنفيذ النهج الاستراتيجي إزاء الإدارة الدولية للمواد الكيميائية، وعرض هذه المسائل على نظر المحفل السادس،

وإن يثني على نجاح ذلك الفريق العامل في إنجاز صلاحياته،

وإن يشير أيضاً إلى الدعوة التي وجهها المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية إلى المحفل ليواصل أداء دوره المهم بتوفير ساحة مفتوحة وشفافة وجامعة لمناقشة مسائل الاهتمام المشترك والمسائل الجديدة والمستجدة، وليواصل إسهامه بذلك في تنفيذ النهج الاستراتيجي وفي أعمال سائر المنظمات والمؤسسات الدولية المعنية بالمواد الكيميائية،

وإن يعرب عن تقديره للدور الفريد من نوعه والمتعدد الجوانب الذي يؤديه المحفل بوصفه محفلاً مرناً ومفتوحاً يشحذ الأفكار بطريقة شفافة ويقوم بالتواصل بين الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، بما فيها هيئات القطاع الخاص، ويسرّ السبيل لتوافق الآراء مراعيًا بصفة خاصة الأوضاع والمصالح المحددة للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية،

وإن يدرك أن من المستصوب الإبقاء على هذا المحفل،

وإن يقر بالحاجة إلى استخدام الموارد البشرية والمالية بكفاءة وإلى تفادي ازدواجية الوظائف ومجالات العمل حتى يتسنى توطيد السلامة الكيميائية الدولية من خلال التنفيذ الفعال للنهج الاستراتيجي إزاء الإدارة الدولية للمواد الكيميائية وبلوغ مرمى عام ٢٠٢٠، وهي أمور يدعمها ويؤيدها هذا المحفل،

١- يقرر أن يسهم المحفل، في حدود موارده، في النهج الاستراتيجي العام لتعزيز الإدارة الدولية للمواد الكيميائية؛

٢- ويقرر أن يكون دور المحفل هو توفير ساحة مفتوحة وشفافة وجامعة لتعزيز المعارف والفهم المشترك للمسائل الراهنة والجديدة والمستجدة بشأن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية؛

٣- ويقرر أن تكون وظائف المحفل على النحو التالي:

١-٣ تزويد أصحاب المصلحة، وخصوصاً البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بفرصة لتبادل المعلومات واقتنائها من خلال مناقشات ومحادثات مفتوحة؛

٢-٣ وتوفير مصدر موضوعي مستقل للمعلومات التجميعية عن مسائل إدارة المواد الكيميائية، بما فيها مسائل الآثار المحتملة على الصحة والبيئة والعوامل الاقتصادية والاجتماعية، وما يلزمها من إجراءات التصدي؛

٣-٣ وإعداد وتعميم تقارير تعبر عن أحدث فهم للمواضيع الرئيسية، وتستند إلى البيانات العلمية، وتضمن التوازن بين الآراء الراهنة، وتشمل معلومات دقيقة وذات صلة ومهمة

ومحررة بعبارات سهلة الفهم لتسهل في التنفيذ وتحفز الإجراءات وخصوصاً من جانب المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية؛

٤- **ويشجع** رئيس المحفل ونواب رئيس المحفل وأعضاء لجنة المحفل الدائمة على بذل كل الجهود التي تضمن حصول هذا القرار على الانتباه الوافي طوال إجراءات التحضير لعقد الدورة الثانية للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية، وتأذن للجنة المحفل الدائمة باتخاذ أي إجراءات من أجل دمج المحفل في المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية؛

٥- **ويدعو** المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية إلى اتخاذ قرار في دورته الثانية بإدماج المحفل فيه بأن يجعل المحفل هيئة استشارية له؛

٦- **ويقترح** للمحفل اسماً جديداً هو "المحفل الدولي للسلامة الكيميائية"، وهذه التسمية لن تغير حروفه الأولى الإنكليزية (IFCS)؛

٧- **ويدعو** الدورة الثانية للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية إلى أن تدرج العناصر المحددة في الملحق في الاختصاصات الجديدة والنظام الداخلي الجديد للمحفل؛

٨- **ويدعو** المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية إلى تحديد واجبات المحفل، ومنها مثلاً تحضير التقارير عن المسائل الجديدة والمستجدة بشأن إدارة السلامة الكيميائية، كإسهام موضوعي للنظر في الأوضاع والاحتياجات النوعية، وخصوصاً في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، مراعيًا في ذلك أن أداء هذه الواجبات يقتضي موارد وافية؛

٩- **ويقر** بأن النجاح في إدماج المحفل في المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية يقتضي موارد بشرية ومالية وعينية كافية تضمن للمحفل أداء وظائفه بفاعلية، وتحث جميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وهيئات القطاع الخاص على التطوع بتقديم هذه الموارد؛

١٠- **ويقرر** أن يواصل المحفل أعماله بموجب اختصاصاته الراهنة، وأن تواصل لجنة المحفل الدائمة أعمالها بموجب اختصاصاتها الراهنة، وريثما يدمج المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية هذا المحفل فيه على النحو المذكور في هذا القرار، وخصوصاً وفقاً للفقرة ٧ من ملحقه؛

١١- **ويطلب** إلى أمانة المحفل أن تدعم لجنة المحفل الدائمة وأن تعمل عن كثب مع أمانة النهج الاستراتيجي إزاء الإدارة الدولية للمواد الكيميائية على تنفيذ هذا القرار؛

١٢- **ويدعو** جميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، بما فيها هيئات القطاع الخاص إلى التطوع بتقديم الموارد المالية والعينية اللازمة لدعم أمانة التحالف حتى تفي بوظائفها.

++++

قرار داكار بشأن مستقبل المحفل الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية

المرفق

عناصر رئيسية لأعمال المحفل

ينبغي لممثلي الحكومات والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية وغيرهم من ممثلي المجتمع المدني أن يتمتعوا بحق الحضور والمشاركة التامة في الاجتماعات التي ينظمها المحفل (مثل اجتماعات الأفرقة العاملة المخصصة والجلسات العامة والاجتماعات الإقليمية، إلخ).

وينبغي أن يكون ممثلو الحكومات مسؤولين كبار مختصين بالسلامة الكيميائية ولاسيما بمسائل الصحة والبيئة. ويجوز لكل ممثل أن يصطحب مستشارين. وينبغي للحكومات أن تضمن تعبير وفودها عن جميع المصالح الوطنية.

وينبغي أيضاً للمحفل، بالإضافة إلى الاضطلاع بالواجبات التي يسندها إليه المؤتمر الدولي المعني بإدارة السلامة الكيميائية، أن يتمكن من إثارة المسائل بما فيها من مسائل جديدة أو مستجدة، ليناقشها المحفل وينجز بذلك دوره وواجباته، وليحفز على وجه الخصوص اتخاذ الإجراءات اللازمة في المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية.

وينبغي للمحفل أن يواصل الاسترشاد في تحضير مواد جداول أعماله بالنهج الرئيسي الذي تحدده البلدان/الجهات الراعية/المنظمات الرائدة.

وينبغي للمحفل أن يجتمع في الفترات الفاصلة بين دورات المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية، وذلك في الوقت المناسب للإسهام في عمليات هذا المؤتمر.

وينبغي أن يشمل مكتب المحفل ولجنة المحفل الدائمة ممثلين عن الحكومات وممثلين عن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وسائر فئات المجتمع المدني.

بيان داكار بشأن المواد النانوية المصنعة

الديباجة

- ١- اجتمع المحفل الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية في دورته السادسة من ١٥ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ في داكار بدعوة من حكومة السنغال.
- ٢- وأقر بالفوائد المحتملة والفرص الجديدة والتحديات والأخطار والمخاطر والمسائل الأخلاقية والاجتماعية المرتبطة بالمواد النانوية والتكنولوجيا النانوية، وبالحاجة إلى إدكاء الوعي بها.
- ٣- وأقر بضرورة دراسة جانب السلامة في التكنولوجيات النانوية لأن هذه التكنولوجيات تتعلق بإخراج مواد وأدوات ونظم مفصلة طبق مقاسات تقل عن ١٠٠ نانومتر مع تحديد خصائصها وصنعها. ووافق لأغراض هذا البيان على التركيز حصراً على جوانب السلامة في المواد النانوية.
- ٤- ووضع في اعتباره العمل الجاري في المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية، والأنشطة الوطنية والإقليمية ذات الصلة التي تجريها حالياً الحكومات والمنظمات غير الحكومية. ورأى أن الجهود المبذولة حالياً لتحديد المخاطر التي يحتمل أن تحدث بالبيئة والصحة والسلامة من جراء المواد النانوية المصنعة لم تسفر بعد عن استنتاجات قاطعة وينبغي بالتالي توسيع نطاق هذه الجهود ودعمها عالمياً.
- ٥- وبالرغم من وجود أنشطة وطنية وإقليمية تتعلق بالمواد النانوية المصنعة مازالت بلدان كثيرة تفتقر إلى أطر سياسات شاملة بغض النظر عن سرعة التطورات. وأحاط المحفل علماً بالافتقار إلى إطار عالمي للسياسات.

- ٦- وأقر بأن الفئات الضعيفة، مثل الأطفال والحوامل والمسنين، تتعرض لتأثير شديد بصفة خاصة بالمواد النانوية المصنعة، وشدد على الحاجة إلى اتخاذ تدابير السلامة المناسبة لحماية صحتهم.
- ٧- وشدد على الحاجة إلى ضمان إسهام التكنولوجيا النانوية والمواد النانوية المصنعة في التنمية المستدامة وفي منع التلوث من أجل تحقيق مرمى عام ٢٠٢٠. وأكد على ضرورة إدماج استراتيجيات تقييم المخاطر وإدارة المخاطر إدماجاً وافياً في الأعمال الجارية في هذا المجال.
- ٨- وأقر بأن البحوث والاستراتيجيات البحثية المطلوبة من أجل تحسين أساليب تحليل المخاطر المحتملة على الصحة البشرية والبيئة.
- ٩- وأحاط علماء باحتياجات وقدرات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في مجال التعامل مع المواد النانوية المصنعة.
- ١٠- وأقر بحقوق البلدان في قبول أو رفض المواد النانوية المصنعة، وذلك من أجل التقليل إلى أدنى حد من مخاطر هذه المواد.

يوصي المحفل بما يلي:

- ١- أن تطبق الحكومات والدوائر الصناعية مبدأ الحيطة باعتباره أحد المبادئ العامة لإدارة المخاطر طوال أجل المواد النانوية المصنعة.
- ٢- وأن تشرع الحكومات والجهات صاحبة المصلحة في التحاور، أو أن تواصل التحاور، حول الفوائد والمخاطر المحتملة المرتبطة بالمواد النانوية المصنعة.
- ٣- وأن تقوم الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية والجامعات ودوائر القطاع الخاص وسائر الأطراف صاحبة المصلحة بجعل المعلومات عن استخدام المواد

النانوية المصنعة وعن المخاطر المرتبطة بها طوال أجلها متاحة على الفور للجمهور لكي يزداد وعيه بها ويستعد لاتخاذ القرارات المستنيرة.

٤- وتوطيد قدرة المجتمع الدولي حتى يتمكن من المشاركة الفعالة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالمواد النانوية المصنعة.

٥- وزيادة معارف الباحثين والأكاديميين الضرورية للتقييم الفعال للمخاطر التي يحتمل أن تثيرها المواد النانوية، ولاسيما المخاطر المحدقة بالفئات الضعيفة مثل الأطفال والحوامل والمسنين.

٦- وأن تواصل الحكومات ودوائر الصناعة سد الفجوات القائمة في المعارف اللازمة لتقييم المخاطر، بما في ذلك المعارف المتعلقة بالدورة الكاملة لأجل المواد النانوية المصنعة، وذلك في ظل الظروف الواقعية السائدة في العالم.

٧- وأن تقوم دوائر الصناعة بإشراك العاملين وممثليهم في إعداد البرامج والتدابير الخاصة بالصحة والسلامة المهنيين، بما في ذلك تقييم المخاطر واختيار تدابير الوقاية من المخاطر وترصد المخاطر المرتبطة بالمواد النانوية المصنعة.

٨- واتخاذ التدابير اللازمة لمنع تعرض العاملين للمخاطر وحالات التسرب إلى البيئة، أو للتقليل من هذا التعرض إلى أدنى حد، ولاسيما فيما يخص المواد النانوية المصنعة الخطرة أو حيثما اكتتفت الريبة مدى تأثير المواد النانوية المصنعة على البيئة وصحة البشر.

٩- وأن يعمد الباحثون الذين يستخدمون المواد النانوية المصنعة إلى التعاون مع خبراء البيئة والصحة والسلامة والدوائر الطبية على تنفيذ برامج البحوث الراهنة أو المعترمة.

١٠- وأن يواصل المجتمع الدولي إعداد وتمويل وتبادل الاستراتيجيات البحثية الفعالة بشأن المخاطر المحتملة على صحة البشر وعلى البيئة.

- ١١- وإحاطة المنتفعين بسلسلة التموين برمتها علماً بالمخاطر المحدقة بالصحة والسلامة وبالخصائص الجديدة للمواد النانوية المصنعة، وذلك عن طريق صحائف بيانات السلامة المادية أو غيرها من الوسائل.
- ١٢- وأن تواصل دوائر الصناعة، أو أن تستهل، إصدار البلاغات وإذكاء الوعي، في نطاق برامجها الإشرافية المسؤولة عن الجوانب البيئية للمواد النانوية المصنعة وأثرها على الصحة والسلامة (المهنيين)، بما في ذلك رصد أماكن العمل والحث على اتباع المزيد من الأساليب التعاونية بين دوائر الصناعة وغيرها من أصحاب المصلحة.
- ١٣- وأن تقوم الحكومات والجهات المختصة بترويج وتبادل المعلومات عن المواد النانوية المصنعة.
- ١٤- وأن تنشئ البلدان والمنظمات شراكات وتدعمها بالأموال لمساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على تحصيل الخبرة العلمية والتقنية والقانونية والتنظيمية المتعلقة بمخاطر المواد النانوية المصنعة.
- ١٥- وأن تتعاون الحكومات مع جميع الجهات المعنية وبمساعدة المنظمات الدولية حسب قدراتها على إعداد مدونات وطنية لقواعد السلوك وعلى تقييم جدوى إعداد مدونات عالمية لقواعد السلوك في الوقت المناسب.
- ١٦- وأن تتبادل الحكومات المعلومات عن صناعة المواد النانوية، وأن تستكشف في الوقت ذاته مدى الحاجة إلى تغيير الأطر التشريعية.
- ١٧- وأن تعجل المنظمة الدولية للتوحيد القياسي بإعداد تعاريف واضحة للمواد النانوية المصنعة، بما في ذلك على سبيل الذكر لا الحصر تحديد خصائص أحجامها.

١٨- وأن توفر الجهات المنتجة المعلومات المناسبة عن محتويات المواد النانوية المصنعة، وذلك لإحاطة المستهلكين علماً بالمخاطر المحتملة بتدوينها على بطاقات المنتجات أو ذكرها في المواقع الإلكترونية وقواعد البيانات حسب الاقتضاء.

١٩- وأن تقوم الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية ودوائر الصناعة، وغيرها من أصحاب المصلحة، بدعم هذه التوصيات.

٢٠- وأن تنتظر المنظمات الحكومية الدولية وغيرها من المنظمات المختصة في كيفية مساعدة الحكومات على تنفيذ هذه التوصيات.

٢١- وأن تنتظر الدورة الثانية للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في هذه التوصيات لإدراج المزيد من الإجراءات فيها.

توصيات داكار بشأن الإحلال والبدائل

المحفل الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية

وقد اجتمع في دورته السادسة من ١٥ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ في داكار بدعوة من حكومة السنغال،

وإدراكاً منه للمرمى العام الوارد في خطة التنفيذ التي وضعها في جوهانسبرغ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، ألا وهو التوصل في موعد أقصاه عام ٢٠٢٠ إلى استخدام وإنتاج المواد الكيميائية بطرق تخفض إلى أدنى حد من الآثار البالغة الضرر بالصحة البشرية والبيئة،

وإذ يعرّف الإحلال على أنه تبديل أو تقليل المواد الخطرة المستعملة في صنع المواد أو في العمليات، بالاستعاضة عنها بمواد أقل خطراً أو خالية من الخطر أو تحقيق أداء وظيفي مكافئ بتكنولوجيات أخرى

أو تدابير تنظيمية، بما في ذلك اتباع الممارسات التقليدية القليلة المواد الكيميائية أو الخالية من المواد الكيميائية،

وقد وضع في اعتباره النهج الاستراتيجي إزاء الإدارة الدولية للمواد الكيميائية، وخصوصاً الفقرتين ١٤ (ي) و١٥ (ز) من الاستراتيجية الجامعة للسياسات،

وإذ يدرك أن معظم الاتفاقات البيئية الراهنة المتعددة الأطراف، مثل اتفاقية ستوكهولم، والسياسات التنظيمية الوطنية المتعددة في مجال السياسات العامة بشأن المواد الكيميائية تؤيد الإحلال واستخدام البدائل أو تلزم بهما،

وإذ يستند إلى التوصية التي أصدرها في دورته الخامسة بشأن الوسائل والأساليب الاحتياطية في سياق السلامة الكيميائية،

وإذ يقر بالحاجة إلى تعزيز ودعم إعداد وتنفيذ وتجديد البدائل السليمة والمأمونة بيئياً، بما في ذلك الإنتاج الأنظف والإحلال المستتير للمواد الكيميائية التي تثير القلق بصفة خاصة، والاعتماد على البدائل غير الكيميائية،

وإذ يقر بأن بعض السياسات الراهنة وغيرها من الحوافز تتعارض مع الإحلال وتدعم الاستمرار في استخدام المواد الخطرة،

وإذ يضع في اعتباره أن التقاعس عن إحلال المواد الضارة له تكاليف يستدل عليها من تأثير الصحة في العالم، بالرصاص الموجود في البترول والدهانات،

وإذ يقر بأن التحديات التي تعترض سبيل دوائر الصناعة والحكومات وسائر الجهات صاحبة المصلحة عند إعداد واستخدام البدائل،

وإذ يفهم الدور المهم الذي يؤديه العاملون والمجتمعات وسائر أصحاب المصلحة لتقديم المعلومات الحرجة وتنفيذ البدائل،

وإذ يضع في اعتباره احتياجات وأوضاع البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية فيما يتعلق بالمسائل الكيميائية،

يوصي بالإجراءات التالية:

- ١- أن يبادر أصحاب المصلحة إلى إعلام وتوعية وتنقيف الجمهور ووسائل الإعلام والشركات والعاملين والقائمين على التنظيم والإداريين بالمواد والتكنولوجيات البديلة؛
- ٢- وأن تدعم الحكومات الأطر التنظيمية الدولية اللازمة لتعزيز إحلال المواد الخطرة وفقاً للأهداف والمواعيد المحددة في الخطط الوطنية؛
- ٣- وأن تدعم الحكومات والمنظمات الدولية الوسائل المناسبة ثقافياً واقتصادياً والقدرات التقنية والإدارية للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لكي تعد هذه البلدان وتعتمد مواد وتكنولوجيات بديلة؛
- ٤- وأن تعزز الحكومات والمنظمات الدولية ودوائر الصناعة وسائر الجهات صاحبة المصلحة تعزيزاً عالمياً ما تم الاضطلاع به في بعض أنحاء العالم من إحلال للمواد التي لها آثار من المعروف والمعترف به أنها مضرّة بالصحة البشرية والبيئية؛
- ٥- وأن تحدد الحكومات والمنظمات الدولية ما هي المواد والاستخدامات المثيرة لأعظم القلق (المواد المسرطنة، والمواد المحفزة للطفرات الجينية، والمواد المفسدة للغدد الصماء، والسميات الكيميائية المتراكمة بيولوجياً، والمواد الأرجية، ومسمات الأعصاب) وذلك بوصفها في قاعدة بيانات دولية ومفتوحة للجمهور عن الخصائص الخطرة للمواد المتداولة؛

٦- وأن تعد الحكومات والمنظمات الدولية بوابة إلكترونية دولية عن الإحلال، وذلك لإذكاء الوعي بالطائفة العريضة من البدائل المحتملة وتشجيع اللجوء إلى البدائل المختبرة والمجربة والموثقة. وينبغي أن تشمل هذه البوابة وسائل وعمليات لتقييم البدائل وقاعدة بيانات عن البدائل يمكن استخدامها في جميع القطاعات والبلدان؛

٧- وأن تنفذ الحكومات والمنظمات الدولية عملية تقييم شفافة للبدائل عند النظر في النص في الاتفاقات الوطنية والدولية الخاصة بالمواد الكيميائية على استثناء أي مواد تصلح للإحلال؛

٨- وأن تعزز الحكومات والمنظمات الدولية النظم المفتوحة للجمهور لجمع المعلومات عن استخدامات المواد الكيميائية في سلاسل التموين، بما فيها المواد المصنفة؛

٩- وأن تؤيد الحكومات البحث والتنمية للتوصل إلى بدائل مأمونة وفعالة للمواد الكيميائية أو للعمليات الكيميائية المسببة لقلق خاص، وذلك باعتماد وسائل خاصة مثل الإعانات والحوافز التي تساعد على توفير إطار تنظيمي ناجع وظروف مناسبة للأعمال التجارية؛

١٠- وأن تدعم الحكومات والجهات الأخرى صاحبة المصلحة اعتماد البدائل الراهنة لدى طائفة عريضة من الشركات في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وذلك بالتوليف بين الحوافز والدعم التقني واللوائح التنظيمية، مع مراعاة العوامل الحافزة للقطاعات والعوامل المعرقلة لها؛

١١- وأن توفر الحكومات ودوائر الصناعة وسائر الجهات صاحبة المصلحة آليات لتدريب العاملين ومشغلي المصانع ومسؤولي وتقنيي البيئة والصحة والسلامة وغيرهم على منهجيات الإحلال وتنفيذ أكثر البدائل مأمونية؛

١٢- وأن تنشئ الحكومات والمنظمات الدولية شبكة دولية للدعم التقني تسهل استخدام المواد والعمليات والمنتجات الأكثر مأمونية في القطاعات الصناعية والزراعية، وذلك عن طريق شبكة مراكز الإنتاج الأنظف المشتركة بين منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومن خلال خدمات الدعم الزراعي وغيرها من الهيئات؛

١٣- وأن تشجع الاتحادات الصناعية منتجي المواد الكيميائية على تحمل مسؤولية الآثار المترتبة على منتجاتهم طوال أجلها؛

١٤- وأن تعمل الحكومات والمنظمات الدولية ودوائر الصناعة على إشراك مصنعي المنتجات وبائعيها بالتجزئة وسلاسل تموينها إشراكاً فعالاً في حوار حول استحداث وتطبيق بدائل أكثر مأمونية على الصعيد العالمي؛

١٥- وأن توطد الحكومات والمنظمات غير الحكومية قدرة المجتمع المدني على تعزيز الدعوة الفعالة والكفاء لإعداد وتنفيذ مواد وتكنولوجيات وعمليات بديلة على جميع مستويات التنمية الاقتصادية؛

١٦- وأن تكفل الحكومات ودوائر الصناعة إشراك الأطراف المحتمل تأثرها، وخصوصاً العاملين، في عمليات البت في الإحلال، وذلك لضمان تنفيذ البدائل الأكثر مأمونية.

قرار داكار بشأن إزالة الرصاص من الدهانات

المحفل الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية المنعقد في دورته السادسة (المحفل السادس)،

وقد اجتمع من ١٥ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ في داكار بدعوة من حكومة السنغال،

وإن يدرك أن الرصاص الموجود في الدهانات يثير مخاطر جمة على الصحة البشرية والبيئة، وخصوصاً على صحة الأطفال،

وإن يضع في حسبانته أن معظم الأطفال المعرضين للرصاص يعيشون في بلدان نامية وبلدان تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية،

وإن يدرك أن الدهانات المنزلية التي تباع في البلدان النامية مازالت تحتوي على الرصاص،

وإن يعي أن للرصاص الموجود في الدهانات بدائل أكثر مأمونية وميسورة التكلفة،

وإن يؤكد أن مستهلكين كثيرين، ولاسيما في البلدان النامية، لا يدركون أخطار الرصاص الموجود في الدهانات،

وإن يحيط علماً بأن الفقرة ٥٦ (ب) من خطة التنفيذ التي وضعها في جوهانسبرغ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة أيدت إزالة الرصاص من البنزين،

وإن يشيد بالعمل المهم الذي أنجزته "الشراكة من أجل نظافة الوقود والمركبات" بتنفيذها لنص الفقرة ٥٦ (ب) من خطة التنفيذ التي وضعها في جوهانسبرغ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة،

وإن يحيط علماً أيضاً بالتقدم المحرز على الصعيد العالمي صوب إزالة الرصاص من وقود محركات السيارات،

وإن يدرك أن الفقرة ٥٧ من خطة التنفيذ التي وضعها في جوهانسبرغ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة دعت أيضاً إلى إزالة الرصاص من الدهانات التي تحتويه ومن المصادر الأخرى التي يتعرض لها البشر، ودعت إلى القيام بالأعمال اللازمة للحيلولة بصفة خاصة دون تعرض الأطفال للرصاص، وإلى تعزيز جهود الرصد والترصد وعلاج حالات التسمم بالرصاص،

١- **يقرر أن إنشاء شراكة عالمية من أجل تنفيذ التدابير الواردة في الفقرة ٥٧ من خطة التنفيذ التي وضعها في جوهانسبرغ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة أمر لا غنى عنه ولاسيما للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛**

٢- **ويقرر أيضاً أنه ينبغي لهذه الشراكة أن تدعم إزالة الرصاص من الدهانات التي تحتويه؛**

٣- **ويطلب إلى لجنة المحفل الدائمة أن تنشئ فريق عمل مخصصاً لاتباع نهج الجهة الراعية الرائدة بخصوص إعداد مسودة اختصاصات لإنشاء شراكة عالمية وتقديم هذه المسودة إلى الدورة الثانية للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية للنظر في اتخاذ قرار بدعم الإجراءات المتضافرة التي تشجع تنفيذ التدابير الواردة في الفقرة ٥٧ من خطة التنفيذ التي وضعها في جوهانسبرغ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة؛**

٤- **ويدعو الأجهزة الرئاسية للمنظمات الحكومية الدولية المختصة، بما فيها برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية، إلى دعم هذه المبادرة والمشاركة فيها؛**

٥- **ويدعو مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى النظر في تقديم الدعم لهذا الإجراء المتضافر.**

النقل الدولي للرصاص والكاديوم عبر التجارة: قلق دولي؟

ملخص بيان الرئيس

١ - أغراض هذه الجلسة

بناء على قراري مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة (رقم ٢٢ / ٤ ورقم ٣ / ٢٤)، وعلى الفقرة ٥٧ من خطة التنفيذ التي وضعها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (اختصاراً: خطة التنفيذ)، وعلى بيان بودابست بشأن الفلزات الثقيلة الصادر عن الدورة الخامسة للمحفل الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية، فإن الغرض من هذه الجلسة هو رمي أساس للاستناد إليه في المزيد من النظر في ما إذا كان النقل الدولي للرصاص والكاديوم عبر التجارة يثير قلقاً دولياً إلى الدرجة التي يستحق معها اتخاذ إجراءات دولية منسقة.

٢ - الدراسات المعروضة على الجلسة العامة

- حصيلة مؤتمر بودابست بشأن الفلزات الثقيلة المرتبطة بالنقل الدولي للرصاص والكاديوم عبر التجارة (غيورغ كارلاغانيس، المكتب الاتحادي السويسري للبيئة)
- نظرة على المسائل والمفاهيم المعروضة في ورقة شحذ الأفكار (إيريك روزنتال، مركز قانون البيئة الدولي، الولايات المتحدة الأمريكية)
- التعاون والتشارك: "خبرة المركز الدولي لإدارة الرصاص" (برايان ويلسون، المركز الدولي لإدارة الرصاص، المملكة المتحدة)

- الكادميوم: مجرد وقائع (باتريك دي ميتس، شركة بطاريات الثوابت والجر، فرنسا)
- الرصاص والكادميوم: الآثار العالمية للنفايات الإلكترونية (رافي أغاروال توكسيكس لينك، الهند)
- دراسة عن الآثار التي يمكن أن تصيب الصحة البشرية والبيئة في أفريقيا من جراء تجارة المنتجات التي تحتوي على رصاص وكادميوم وزئبق (كاج مادسن من برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأن أنكيويمبا مغاشي من المائدة المستديرة الأفريقية المعنية باستخدام الاستهلاك والإنتاج، تنزانيا)
- فرضية السلامة: حدود السياسات الفيدرالية بشأن المواد السامة الموجودة في المنتجات الاستهلاكية (جويل تيكنر، جامعة ماساتشوسيتس لويل، الولايات المتحدة الأمريكية)
- الإجراءات التي اتخذتها زامبيا لتقليل الفلزات الثقيلة (الرصاص والكادميوم) إلى أدنى حد في منتجات الألبان والأسمدة والدهانات والأغذية الأخرى (مايكل موسينغا، مسؤول الصحة البيئية، زامبيا)
- آثار التجارة الدولية على تحسين مرامي الاستدامة البيئية: ترخيص منتجي البطاريات المصنوعة من الرصاص (بيري غوتيسفيلد، أوكي إنترناشيونال، الولايات المتحدة الأمريكية)
- اتفاقية بازل: أداة رئيسية لمعالجة نفايات الكاديوم والرصاص (إبراهيم الشافعي، مسؤول البرامج العلمية والتقنية بأمانة اتفاقية بازل)
- مسائل الرصاص والكاديوم في بيرو وأمريكا اللاتينية (خايمي ديلغادو زيغارا، رابطة بيرو لاتحادات المستهلكين، بيرو)

أعد فريق عامل مخصص تابع للمحفل ورقة لشحذ الأفكار، وعرض فيها إطاراً لتحليل موضوع هذه الجلسة وهو ما إذا كان النقل الدولي للرصاص والكاديوم عبر التجارة يثير قلقاً دولياً إلى درجة يستحق معها اتخاذ إجراءات دولية منسقة.

وطلبت الجهة الراعية الرائدة (حكومة ألمانيا) في هذا المحفل السادس أن يشكل رئيس المحفل فريقاً عاملاً للإسهاب في مناقشة هذا الموضوع، وأن ييسر له مناقشاته. وقد اجتمع الفريق وأجرى سلسلة من المداولات وتبادل الأفكار. وكانت المناقشات طويلة حول مسألة مدى كفاية البيانات الراهنة لاتخاذ قرارات سياسية. وركزت مناقشات أخرى مطولة على عجز البلدان النامية، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، والبلدان المحدودة القدرة على إدارة المواد الكيميائية، عن معالجة المشاكل الناجمة عن النقل الدولي للرصاص والكاديوم عبر التجارة معالجة فعالة بالإجراءات الانفرادية وحدها.

ولم يستطع الفريق معالجة مسألة القلق الدولي معالجة تامة خلال مداولاته في هذا المحفل السادس، ولذلك تم الاتفاق على أن يعد رئيس المحفل بياناً موجزاً يعبر فيه عن الآراء المعرب عنها في اجتماعات الفريق العامل، ويبين فيه فئات الإجراءات المطلوبة.

ويود الرئيس أن يشكر المشاركين في أعمال هذا الفريق العامل على جهودهم وتعاونهم.

٤- فيما يلي العناصر التي اتفق عليها الفريق العامل:

- من المستصوب وضع أسلوب متكامل لتبديد المخاطر التي يثيرها الرصاص والكاديوم طوال أجلها؛
- أن تبذل الحكومات وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة جهوداً لتخفيض المخاطر التي تهدد الصحة البشرية والبيئة من جراء الرصاص والكاديوم طوال أجلهما؛
- مطالبة الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والقطاع الخاص بتقديم الدعم المالي لمساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على بناء قدراتها؛

- تشجيع الحكومات وكيانات القطاع الخاص على اتخاذ تدابير، كل حسب قدراتها، لترويج الإدارة السليمة بيئياً للمنتجات والنفايات التي تحتوي على رصاص وكاديوم؛
 - دعوة الحكومات إلى تعزيز حماية المستهلكين من مخاطر الرصاص والكاديوم، وليكن ذلك مثلاً بإذكاء الوعي وتعزيز وضع القواعد القياسية.
- ٥- فيما يلي العناصر التي لم تتوافق حولها آراء الفريق العامل ولكنها حظيت بتأييد ملحوظ:
- أن يكف المنتجون تدريجياً عن إنتاج واستخدام الدهانات والدمى والحلي وأنايبب توصيل مياه الشرب المصنوعة من الرصاص، وعن إنتاج واستعمال الحلي المصنوعة من الكاديوم.
 - أن تنظر الحكومات والمنتجون في التدابير الأخرى اللازمة لتخفيض المخاطر التي تهدد الصحة والبيئة من جراء الرصاص والكاديوم تخفيضاً يدوم طوال أجلهما، بما في ذلك مثلاً استهلاك مبادرات لتمديد نطاق مسؤولية المنتجين وإنشاء برامج لترخيص البطاريات الحمضية التي تحتوي على الرصاص؛
 - تشجيع البلدان المصدرة وكيانات القطاع الخاص على تقديم المعلومات عن كل ما يحتوي على الرصاص والكاديوم وعن المخاطر التي تتعرض لها الأطراف المستوردة وجميع أصحاب المصلحة، وليكن ذلك مثلاً بإصدار وترويج صحائف بيانات السلامة وبرامج الترخيص وقواعد البيانات وخطط وضع البطاقات؛
 - حاجة الحكومات والقطاع الخاص إلى النظر في وضع تدابير وطنية وإقليمية وعالمية للتشجيع على إحلال المنتجات المصنوعة بالرصاص والكاديوم ببدائل مجدية؛
 - أن يفكر في هذه الاحتياجات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته الخامسة والعشرين، والمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في دورته الثانية، وأن يفكر في الإجراءات التي تبذل

المخاطر التي يسببها النقل الدولي للرصااص والكادميوم عبر التجارة، وذلك تمهيداً للنظر في المزيد من وسائل التصدي لهذه المخاطر.

توصيات داكار بشأن السيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل: عناصر رئيسية لاستراتيجيات تخفيض مخاطر مبيدات الهوام

المحفل الحكومي الدولي المعني بالسلامة الكيميائية

وقد اجتمع في دورته السادسة من ١٥ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ في داكار بدعوة من حكومة السنغال،

وإن يضع في حسبانته أولويات عمل المحفل على إنشاء برامج لتخفيض المخاطر من أجل عدة أمور ومنها:

"لحماية الصحة والبيئة (بما فيها المياه السطحية والجوفية) ينبغي للبلدان أن تضع استراتيجيات سليمة ومتكاملة للسيطرة على الآفات وللسيطرة حسب الاقتضاء على نواقل الأمراض السارية"،

وإن يشير إلى أن خطة عمل النهج الاستراتيجي إزاء الإدارة الدولية للمواد الكيميائية تضمنت عدة أنشطة لتنفيذ أساليب سليمة ومتكاملة إيكولوجياً للسيطرة على آفات المحاصيل ونواقل الأمراض البشرية والحيوانية،

وإن يثدد على أهمية منجزات السيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل، بوصف هذه المنجزات عناصر رئيسية في استراتيجيات تخفيض مخاطر مبيدات الهوام،

وإن يدرك أهم منجزات السيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل، والتحديات والفرص في مجال تعزيز وتنفيذ هذه الأساليب بوصفها عناصر رئيسية في استراتيجيات تخفيض مخاطر مبيدات الهوام،

وإن يضع في اعتباره دور السيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل في سياسات المنظمات الدولية مثل منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وسائر المنظمات الدولية والإقليمية، وكذلك في أنشطة المنظمات الوطنية والإقليمية، بما فيها أنشطة المنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية،

وإن يضع في حسابه الحالات الخاصة للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، والتعاون الدولي على وضع برامج بناء القدرات اللازمة لإجراء عمليات تقييم احتياجات مكافحة الآفات والنواقل، وذلك بانتباع الأساليب التي وضعتها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وسائر الهيئات المختصة،

يوصي بالإجراءات التالية:

- ١- أن تعتمد الحكومات والجهات صاحبة المصلحة استراتيجية لتخفيض استعمال مبيدات الهوام كخطوة أولى صوب تخفيض مخاطرها؛
- ٢- أن تولي الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية الاعتبار للسيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل بوصفهما الخيارين المفضلين للتصدي للتحديات التي تثيرها الزيادات المحتملة في سריاء الأمراض بسبب آفات المحاصيل ونواقلها وبسبب تغير المناخ؛
- ٣- أن تكفل الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية استدامة منجزات السيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل، وذلك بتنفيذ أساليب تشاركية لتمكين المجتمعات؛
- ٤- أن تنشئ الحكومات تعاوناً متعدد القطاعات وعبر الحدود لإعداد وتنفيذ السيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل؛

- ٥- أن تعد الحكومات الإطار التنظيمي والمؤسسي الضروري لتيسير السيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل؛
- ٦- أن تدعم البلدان المانحة بناء القدرات اللازمة لتقييم ورصد الآثار والمخاطر التي تهدد الصحة؛
- ٧- أن تعزز الحكومات والجهات المانحة أنشطة إنكاء الوعي بالمخاطر والآثار المناوئة للصحة من جراء استعمال مبيدات الهوام، وأنشطة بناء قدرات العاملين الصحيين في الأرياف على إدراك هذه الآثار المناوئة والتصدي لها؛
- ٨- أن تنشئ الحكومات آليات لدعم وتشجيع تقديم المساعدات التقنية والمالية والاستثمارات العامة والخاصة لتنفيذ البدائل الإيكولوجية في إطار السيطرة على الآفات (بما فيها السيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل) في مختلف السياقات القطرية؛
- ٩- أن تضع الحكومات استراتيجيات وطنية لحشد الموارد الوطنية والخارجية وإعلاء أهمية السيطرة الإيكولوجية على الآفات والنواقل؛
- ١٠- أن تحلل البلدان سياساتها في مجال السيطرة على الآفات ومبيدات الهوام، وأن تحدد المجالات التي تستحق الإصلاح من أجل إزالة أي حوافز لا مبرر لها لصالح استعمال مبيدات الهوام ومن أجل دعم استحداث وتنفيذ سيطرة متكاملة إيكولوجياً على الآفات وسيطرة متكاملة على النواقل؛
- ١١- أن تنظر البلدان والمؤسسات المانحة في دعم برامج - البحث والتطوير في مجال السيطرة الإيكولوجية على الآفات، بما فيها البحوث الداعمة للاستمرارية الاقتصادية للسيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل بوصفهما عنصرين رئيسيين في استراتيجيات تخفيض مخاطر الآفات، وأن تطبق نتائج هذه البحوث؛
- ١٢- أن تعزز الحكومات خططها الإنمائية بإدراج عنصر فيها يتعلق بالسيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات ويجمع بين معايير التخطيط وأساليب تقدير الآثار المترتبة، وأساليب تصميم وإدارة

- الإسكان بما يضمن التقليل من سرية الأمراض المحمولة بالنواقل وقصر التدخلات الكيميائية على حالات الفاشيات النادرة التي تقتضي كبح انتشار المرض بسرعة؛
- ١٣- أن تعزز منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة قاعدة سياساتهما في مجال السيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل، وذلك دعماً لبرامج إنتاج ووقاية النباتات ومنع الأمراض ومكافحة الأمراض وخفض المخاطر الكيميائية في الدول الأعضاء؛
- ١٤- ضمان تمثيل المجتمع المدني في إعداد وتنفيذ ورصد برامج السيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل؛
- ١٥- أن تعمل الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية ودوائر الصناعة وسائر الجهات صاحبة المصلحة على تعميم مراعاة السيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل في البرامج ذات الصلة، وأن تعزز بناء القدرات والتدريب ونقل التكنولوجيا وتبادل المعلومات في مجال السيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل؛
- ١٦- إقرار أسلوب استباقي لإشراك قطاعي الزراعة والصحة في تنفيذ النهج الاستراتيجي إزاء الإدارة الدولية للمواد الكيميائية وسائر الاستراتيجيات والبرامج التي تخفض مخاطر المواد الكيميائية، بما يسفر عن الاستفادة بالإمكانيات الكامنة في السيطرة المتكاملة إيكولوجياً على الآفات والسيطرة المتكاملة على النواقل؛
- ويدعو هذا المحفل المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية وسائر الهيئات والمنظمات المختصة إلى إيلاء الاعتبار لهذه التوصيات عند النظر في اتخاذ المزيد من الإجراءات.